تصدر عن وزارة شئون الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام
الجريدة الرسمية
وزارة شئون الإعلام
فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة–مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شئون الإعلام

فاكس: -17871731 00973

ص. ب: 253

المنامة–مملكة البحرين

طُبعت بالمطبعة الحكومية ص. ب ٥٠٠٦٢ المنامة–مملكة البحرين
Printed at the Government Printing Press PO.Box 26005 Manama, Kingdom of Bahrain

محتويات العدد

أمر ملكي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٩ بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
القيام بمهام الحكم..... ٥
قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٩ باعتماد التقرير السنوي
لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩ ..... ٦
قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥
بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدي..... ٨
قرار رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل لجنة قيْد الخبراء ومجلس تأديب الخبراء..... ١٠
قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين ١٢
قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية..... ١٤
قرار رقم (٢٣٩) لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن النظافة العامة..... ١٦
قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن تسجيل وقيْد ملخص النظام الأساسي لنادي البحرين لسباق
السيارات اللاسلكية بوزارة شئون الشباب والرياضة..... ٢٧
إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن قرارات الترسية الصادرة
في المناقصات خلال شهر سبتمبر ٢٠١٩ ..... ٣١
إعلانات مركز البحرين للمستثمرين ٣٥
إعلان بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١) المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩ ..... ٤٠
إعلان من إدارة الاستملاك والتعويض..... ٤٢

أمر ملكي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٩
بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
القيام بمهام الحكم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعهد إلى وليِّ عهدنا نائب القائد الأعلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد بن عيسى آل خليفة القيام بمهام الحكم نيابة عنَّا أثناء مدة غيابنا في الخارج.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ٧ نوفـمبـــــر ٢٠١٩م

قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٩
باعتماد التقرير السنوي
لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٥ في شأن تقويم المؤهِّلات العلمية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ بشأن مكاتب الخِدْمات التعليمية للدَّارسين في الخارج،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٨ بشأن المؤسسات التعليمية والتدريبية الخاصة،

وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم العالي،

وعلى القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم،

وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن التدريب المهني،

وعلى المرسوم رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٢ بتنظيم هيئة جودة التعليم والتدريب،

وعلى المرسوم رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تسمية الهيئة الوطنية للمؤهِّلات وضمان جودة التعليم والتدريب،

وعلى المرسوم رقم (١٦) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة جودة التعليم والتدريب، المعدل بالمرسوم رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٩،

وعلى نظام مراحل إصدار تقارير المراجعات والامتحانات الوطنية الصادر بالقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى وثيقة السياسات العامة للإطار الوطني للمؤهِّلات الصادرة عن هيئة جودة التعليم والتدريب، الصادرة بالقرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥،

وبناءً على عرْض رئيس مجلس إدارة هيئة جودة التعليم والتدريب،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعتمَد التقرير السنوي لهيئة جودة التعليم والتدريب للعام ٢٠١٩، ويُنشَر وِفْق نظام مراحل إصدار تقارير المراجعات والامتحانات الوطنية لهيئة جودة التعليم والتدريب الصادر بالقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٩.

المادة الثانية

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نَشْرِه.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٩
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥
بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدِي

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدِي،

وبناءً على عرض وزير الداخلية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدَل بنص المادة (الأولى) من القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدِي، النص الآتي:

"تُنشأ لجنة تسمى (لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدِي)، ويُشار إليها في هذا القرار بكلمة (اللجنة)، وتشكَّل برئاسة الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، وعضوية ممثلين عن الجهات الآتية:

١) ممثلاً عن إدارة التراخيص اللاسلكية والتَرَدُّدَات والرقابة بهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية.

٢) ممثلاً عن إدارة الاتصالات – وزارة المواصلات والاتصالات.

٣) ممثلاً عن شئون الموانىء والملاحة البحرية – وزارة المواصلات والاتصالات.

٤) ممثلاً عن شئون الطيران المدني – وزارة المواصلات والاتصالات.

٥) ممثلاً عن هيئة تنظيم الاتصالات.

٦) ممثلاً عن جهاز الأمن الوطني.

٧) ممثلاً عن قوة دفاع البحرين.

٨) ممثلاً عن وزارة الداخلية.

٩) ممثلاً عن الحرس الوطني.

١٠) ممثلاً عن وزارة شئون الإعلام.

١١) ممثلاً عن الهيئة الوطنية لعلوم الفضاء.

وعلى كل جهة من الجهات المشار إليها تحديد مَن يمثلها في عضوية اللجنة، على ألا يقل مستوى التمثيل لعضوية اللجنة عن درجة مدير إدارة."

المادة الثانية

يُضاف إلى المادة (الثالثة) من القرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء وتشكيل لجنة استراتيجية وتنسيق الطَّيْف التَّرَدُّدِي، بند جديد برقم (٧)، نَصُّه الآتي:

"٧- المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية والعالمية المعنية بالطَّيْف التَّرَدُّدِي، وذلك بعد التنسيق والمتابعة مع الجهات المعنية في ذلك."

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل لجنة قيْد الخبراء ومجلس تأديب الخبراء

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول،

وعلى القرار رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل لجنة قيْد الخبراء ومجلس تأديب الخبراء،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُشكَّل لجنة قيْد خبراء الجدول المنصوص عليها في المادة الثانية من المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول، على النحو الآتي:

١- القاضي الشيخ راشد بن أحمد آل خليفة - رئيس بالمحكمة الكبرى المدنية رئيساً.

٢- القاضي جعفر يوسف الجمري - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.

٣- القاضي مؤمن محمد أسامة - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً.

٤- القاضي راشد خالد الكعبي - قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثانية

يُشكَّل مجلس تأديب خبراء الجدول المنصوص عليه في المادتين (٨) و(٩) من المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن خبراء الجدول، على النحو الآتي:

١- القاضي راشد عبداللطيف الصحاف – وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية رئيساً.

٢- القاضي محمد خميس الرميحي – قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.

٣- القاضي حسين نجم الشيخ – قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (أ) عضواً.

٤- القاضي عيسى محمد دراج – قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة(ب) عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثالثة

تكون عضوية المجلسين المنصوص عليهما في هذا القرار لمدة أربع سنوات.

المادة الرابعة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،

وعلى القرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين، وتعديلاته،

وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء، وترشيح جمعية المحامين البحرينية،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُشكَّل مجلس تأديب المحامين على النحو الآتي:

١- القاضي خليفة راشد المجيران- رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية رئيساً.

٢- القاضي عبدالعزيز علي الجابري- رئيس بالمحكمة الكبرى المدنية عضواً.

٣- القاضي أحمد عبدالرزاق الصِّدِّيقي- وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية عضواً.

٤- القاضي نواف يوسف المناعي- وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية عضواً بصفة احتياطية.

٥- المحامي صلاح أحمد المدفع عضواً.

٦- المحامية زينات عبدالرحمن المنصوري عضواً.

٧- المحامي حامد عبدالرحمن المحمود عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثانية

يُشكَّل مجلس تأديب المحامين الاستئنافي على النحو الآتي:

١- القاضي إبراهيم سلطان الزايد – رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية رئيساً.

٢- القاضي جمعة عبدالله الموسى – رئيس بمحكمة الاستئناف العليا المدنية عضواً.

٣- القاضي بدر عبداللطيف العبدالله – وكيل بالمحكمة الكبرى المدنية عضواً.

٤- القاضي محمد هشام المعاودة – قاض بالمحكمة الكبرى المدنية فئة (ب) عضواً بصفة احتياطية.

٥- المحامي فريد جاسم غازي عضواً.

٦- المحامي محمد علي الوطني عضواً.

٧- المحامي أحمد عبدالرحمن الذكير عضواً بصفة احتياطية.

المادة الثالثة

يكون اختصاص المجلسين وِفْقاً لِما نصَّ عليه المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون المحاماة، والقرار الوزاري رقم (٥) لسنة ١٩٨١ الصادر تنفيذاً له.

المادة الرابعة

تكون عضوية المجلسين المنصوص عليهما في هذا القرار لمدة سنتين.

المادة الخامسة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الاسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن تنفيذ قانون المحاماة،

وعلى القرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل لجنة المعونة القضائية،

وبعد ترشيح جمعية المحامين البحرينية،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكّيل لجنة المعونة القضائية على النحو الآتي:

١- المحامية سناء محمد بوحمُّود رئيساً.

٢- المحامي ياسر جاسم الصحاف عضواً.

٣- المحامي سامي عيسى سيادي عضواً.

٤- المحامي عبدالوهاب حسن أمين عضواً احتياطياً.

المادة الثانية

تختص اللجنة بالنظر في منْح المعونة القضائية وِفْقاً لِما نصَّ عليه قانون المحاماة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٠، والقرار رقم (٥) لسنة ١٩٨١ الصادر تنفيذاً له.

المادة الثالثة

تباشر اللجنة اختصاصها المنصوص عليه في المادة السابقة لمدة سنتين.

المادة الرابعة

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٤ ربيع الأول ١٤٤١هـ
المـوافـــق: ١١ نوفمبـر ٢٠١٩م

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٢٣٩) لسنة ٢٠١٩
بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن النظافة العامة

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة،

وبعد التنسيق مع الجهات المعنية،

وبناءً على عرْض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة، المرافقة لهذا القرار.

المادة الثانية

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة لشئون البلديات تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٥ ربيع الأول ١٤٤١هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠١٩م

اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن النظافة العامة

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة، تكون للكلمات والعبارات الواردة فيها ذات المعاني الواردة في القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة، وتكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينةَ قرينَ كُلٍّ منها، ما لم يقتضِ سياقُ النص خلافَ ذلك:

القانون: القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظافة العامة.

الشركة المتخصصة: الشركة أو المؤسسة التي يُسنَد إليها من قِبَل الجهة المختصة القيام بمهام جمْع ونقْل ومعالجة النفايات أو نقْل السيارات المعروضة للبيع أو المتروكة أو الخردة أو السكراب.

مادة (٢)

أ- يُحظَر إلقاء أو ترْك النفايات في غير المواقع الآتية:

١- الحاويات التي توضع أمام المنازل والمباني أو بالقرب منها من قِبَل المُلَّاك أو المستأجرين.

٢- مواقع الحاويات الصغيرة التي توزَّع في الأحياء السكنية.

٣- الحاويات الكبيرة المركزية والتي تُفرغ فيها الحاويات الصغيرة، على أن تكون بعيدة عن الأحياء السكنية.

٤- حاويات الفرز وإعادة التدوير المرخَّص بوضعها من قِبَل الإدارة المعنية.

٥- المواقع الأخرى التي يتم تحديدها من الإدارة المعنية، وتحدِّد الإدارة المعنية بالتنسيق مع الجهات المختصة الشروط والمواصفات والمعايير الواجب توافرها في تلك المواقع.

ب- يُحظَر إلقاء أو ترْك النفايات في غير الأوقات التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير.

مادة (٣)

يجب على مُصدر النفايات حفْظ النفايات في أوعية خاصة تتوافر فيها الشروط الآتية:

١- أن يكون لها غطاء مُحكَم ومُعَدَّة للغلْق ذاتياً.

٢- أن تكون غير قابلة للاشتعال.

٣- أن تكون غير قابلة للثَّقْب.

٤- أن تكون سهلة التنظيف ولا تتأثر بالغَسْل المتكرر وغير قابلة للصدأ.

٥- أن تكون ألوانها مطابقة للمواصفات العالمية (الكود العالمي) لتصنيف النفايات، وأن يُدوَّن عليها في مكان ظاهر تحذير عن محتوى العبوة ومدى خطورتها.

٦- أية شروط أخرى تحدِّدها الإدارة المعنية.

مادة (٤)

أ- يجب على مُصدر النفايات تخصيص مواقع ضمن حدود المنشأة لوضع أوعية وحاويات جمْع وفرْز النفايات وذلك حسب اشتراطات الدفاع المدني والصحة العامة، كما يجب عليه تنظيف ممرات المباني والمَناور بشكل دوري، ويُحظَر عليه ترْك أوعية وحاويات النفايات في الخارج في أيِّ وقت من الأوقات.

ب- يجب حفْظ النفايات الخاصة في الغرف أو الحاويات المخصَّصة لذلك ضمن حدود المنشأة، ويكون جمْع ونقْل تلك النفايات من المنشآت بواسطة متعاقد خاص معها.

مادة (٥)

يُشترَط لفرْز أو معالجة النفايات الآتي:

١- أن يتم فرْز أو معالجة النفايات في أبنية مُحكمة تتوافر فيها اشتراطات ومواصفات الأمن والسلامة، بحيث لا تنبعث منها غازات أو روائح ضارة بالصحة العامة، ويُشترَط أن تكون بعيدة عن الأحياء السكنية.

٢- أن تقوم بمباشرة عمليات فرْز أو معالجة النفايات جهات خاصة يتم اعتمادها من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة والجهات المختصة الأخرى، وذلك وِفْقاً للقرارات التنفيذية الصادرة في هذا الشأن.

٣- أن تتم عمليات الفرْز والمعالجة من خلال آليات تحافظ على البيئة، ووِفْقاً لأحدث المواصفات المعتمَدة منها بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

مادة (٦)

أ- يُحظَر البصْق أو لفظ أية مادة ممضوغة في الطرق والشوارع والميادين والساحات وغيرها من الأماكن العامة، كما يُحظَر إلقاء أو ترْك المهملات والسجائر والفَضَلات إلا في الحاويات المخصَّصة لها والموضوعة في الشوارع والطرق والميادين والساحات والمجمَّعات التجارية وغيرها من الأماكن العامة. ويُحظَر كذلك قضاء الحاجة إلا في دورات المياه.

ب- يُحظَر القيام بأيِّ عمل يؤدي إلى جرَيان المياه أو تَجَمُّعها في الطرق العامة والشوارع والساحات والميادين والممرات والأزقة وغيرها من الأماكن العامة، بما في ذلك غسْل المركبات وغسْل المنازل والمباني وسقاية المزروعات الملحقة بالمباني بشكل يؤدي إلى جرَيان المياه أو تتَجَمُّعها.

ج- تُسأل جميع الشركات والمؤسسات والأفراد بما فيها شركات نقْل الخرسانة عن الأضرار الناتجة عن سقوط أو تطاير أيٍّ من المواد التي تعمل بها أو أية أجزاء منها تؤدي إلى التأثير على النظافة العامة.

مادة (٧)

يكون فرْز النفايات الخاصة عن باقي النفايات الأخرى في مواقع المنشآت مصدر تلك النفايات، وفْقاً للضوابط الآتية:

أ- نفايات أنشطة الرعاية الصحية:

١-يجب وضْع النفايات في أكياس أو عبوات ملونة حسب نظام التصنيف المعتمَد لتلك النفايات، وتجميعها بأنواعها، على أن يكون المكان المخصَّص للفرْز والجمْع خارج المبنى الرئيسي للمنشأة الطبية وضمن حدودها.

٢-يجب أن يكون المكان المخصَّص لفرْز وجمْع النفايات في مكان لا يمكن الوصول إليه من العامة، إلا من قِبَل المرخَّص لهم بذلك.

٣-يجب وضْع الأدوات الحادة في حاويات صلبة غير قابلة للثَّقْب.

٤-يجب وضْع السوائل الكيميائية في عبوات خاصة.

٥-يجب وضْع بطاقات تعريف للنفايات بحسب تصنيفها على الكيس أو العبوة أو الحاوية المخصَّصة.

ب- النفايات الصناعية:

١-تلتزم المنشآت الصناعية عند تجميع النفايات الخاصة بها بوضعها في حاويات خاصة تتوافق مع طبيعتها، وذلك على النحو الآتي:

أ) حاويات تُجمع فيها النفايات الصلبة القابلة للتدوير.

ب) حاويات تُجمع فيها النفايات الصلبة الخطرة.

ج) عبوات تُجمع فيها النفايات السائلة الخطرة وغير الخطرة.

٢-يجب تحديد أماكن خاصة في المنشأة الصناعية لفرْز النفايات ووضعها في أكياس أو عبوات ملوَّنة حسب نظام التصنيف المعتمَد لتلك النفايات، وتجميعها بأنواعها، على أن يكون المكان المخصَّص للفرْز والجمْع خارج المبنى الرئيسي للمنشأة الصناعية

وضمن حدودها ومنفصلاً عن المبنى الرئيسي لها.

٣-يجب أن يكون المكان المخصَّص لفرْز وجمْع النفايات في مكان لا يمكن الوصول إليه من العامة، إلا من قِبَل المرخَّص لهم بذلك.

٤-يكون نقْل هذه النفايات من المنشأة المذكورة بواسطة متعاقد خاص مع المنشأة مُصدرة هذه النفايات.

٥-يُحظَر حرْق النفايات الناتجة عن ممارسة المنشآت الصناعية لأنشطتها المختلفة، أو إلقائها في الحاويات المخصَّصة لتجميع أنواع أخرى من النفايات داخل وخارج المنشأة الصناعية، كما يُحظَر رمْي المواد القابلة للاشتعال في الحاويات، ويجب أن تخصَّص لها عبوات خاصة.

ج- نفايات الأنشطة الخدمية:

١- ورش تصليح السيارات والكراجات وما في حكمها:

أ) تلتزم الورش والكراجات وما في حكمها والمسئولون عنها بفرْز وتجميع النفايات السائلة أو الصلبة الناتجة عن ممارستهم لأنشطتهم في حاويات مخصَّصة لكل منها.

ب) يتم وضْع ملصق تعريفي على الحاويات الخاصة بتجميع النفايات السائلة.

ج) يُحظَر التخلص من النفايات السائلة بطريقة أخرى غير وضْعِها في الحاويات المخصَّصة لها.

د) يُحظَر جمْع النفايات الصلبة مع أية نفايات أخرى.

هـ) تلتزم الورش والكراجات وما في حكمها والمسئولون عنها بتجميع إطارات السيارات التالفة في مواقع بعيدة عن متناول العامة، وعدم إلقائها في الحاويات المخصَّصة لوضْع باقي النفايات، كما تلتزم بنقْلها إلى الأماكن المخصَّصة لمعالجتها أو تدويرها والمحدَّدة من الجهة المختصة، وبمراعاة الاشتراطات الأخرى التي تحدِّدها الجهات المختصة ذات العلاقة.

٢- ورش النجارة:

أ) تلتزم ورش النجارة بجمْع النفايات الناتجة عن ممارستها لأنشطتها مثل الأخشاب ونشارة الخشب في حاويات مخصَّصة لذلك، على أن تكون تلك الحاويات غير قابلة للاشتعال.

ب) تلتزم ورش النجارة بفرْز النفايات الناتجة عن ممارسة أنشطتها وعدم خلْطِها في حاوية واحدة.

ج) يُحظَر حرْق نفايات ورش النجارة بمختلف أنواعها.

٣- المَزارع بشتى أنواعها:

أ) تلتزم المَزارع بفرْز ونقْل النفايات الزراعية ووضْعِها في أماكن منفصلة يسهل الوصول إليها من قِبَل الشركات المتخصِّصة حسب الأوقات التي تحدِّدها الإدارة المعنية.

ب) يجب الاحتفاظ بجميع المخلَّفات الناتجة عن مزارع تربية الحيوانات والطيور في حاويات خاصة مُحكمة الغلْق.

ج) تلتزم المَزارع بإبلاغ الإدارة المعنية عن الحيوانات النَّافقة ليتم التخلُّص منها من قِبَل الجهة المختصة أو أية جهة معنية أخرى بحسب الأحوال.

مادة (٨)

لا يجوز لأيِّ شخص طبيعي أو اعتباري نقْل أيٍّ من النفايات الخاصة – بحسب تصنيفها – بدون ترخيص من البلدية أو الأمانة المختصة. ويجب على المرخَّص لهم بنقْل النفايات الخاصة التقيُّد بالإجراءات الآتية:

١- عدم نقْل أية نفايات خاصة لا ترافقها استمارة نقْل مستوفية البيانات من مُصدِر هذه النفايات.

٢- أن تكون وسائل نقْل النفايات الخاصة مُعدَّة خصِّيصاً لهذا النوع من النفايات، وتتناسب مع درجة خطورتها.

٣- أن تتوافر في وسائل نقْل النفايات الخاصة اشتراطات الأمن والسلامة التي تحدِّدها الإدارة المعنية بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

٤- أن يكون سائقو وسائل نقْل النفايات الخاصة مدرَّبين على التعامل مع هذه النفايات في الظروف العادية والظروف الطارئة.

٥- المحافظة على نظافة وسائل نقْل النفايات الخاصة وتنظيفها بشكل مستمر.

مادة (٩)

أ- يُحظَر على مُلَّاك المركبات المهمَلة وجميع أنواع الخردة والسكراب وضْعُها أو ترْكُها في الشوارع والأرصفة وفي الساحات والميادين والشواطىء والأماكن العامة، وعلى البلدية أو الأمانة المختصة بعد ضبْط المخالفة لصْقُ إنذار على المركبة المتروكة أو الخردة أو السكراب لرفْعِها أو نقْلِها من مكانها خلال ٤٨ ساعة.

ب- مع مراعاة أحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية، يُحظَر إشغال الشوارع والميادين والساحات العامة والأراضي الفضاء بالمركبات المعروضة بقصْد البيع أو الإيجار.

ج- يكون رفْع المركبات بواسطة الأمانة أو البلدية المختصة أو الشركات المتخصِّصة، وتكون الشركة المتخصصة بالنقْل مسئولة أمام البلدية أو الأمانة المختصة عن أيِّ تلف يصيب المركبات التي يتم رفْعُها من أماكن المخالفات إلى الأماكن المخصَّصة لحجْزِها. وفي جميع الأحوال يُراعَى في رفْع المركبات من أماكن المخالفة ما يأتي:

١- تنقل المركبات المخالفة إلى الأماكن المخصَّصة لحجْزِها.

٢- أن تتوفر في أماكن حجْز المركبات المخالفة اشتراطات الأمن والسلامة.

٣- على البلدية أو الأمانة المختصة التَّثَبُّت من حالة المركبات المخالفة قبل رفْعِها وذلك بتوثيق حالتها بالصور وعمل استمارة خاصة لكل مركبة بواسطة الشركة المتخصصة.

٤- يجب عمل تقرير إستلام لكل مركبة حال وصولها من موقع المخالفة إلى موقع حجْز المركبات المحدَّد من البلدية أو الأمانة المختصة.

د- في حالة استجابة مالك المركبة المخالفة أو المسئول عنها قبل رفْعها لتسلُّمها من موقع المخالَفة، فإنه يكون ملزَماً بدفع مبلَغ التَّصالُح وذلك بإيداع مبلغ يُعادل ثُلث الحد الأقصى للغرامة المقرَّرة للمخالفة المنصوص عليه في الفقرة الخامسة من المادة (١٢) من القانون وذلك قبل رفْع الدعوى الجنائية.

أما إذا تم الرَّفْع من قِبَل الأمانة أو البلدية المختصة أو بواسطة الشركة المتخصصة، فعلى مالك المركبة أو المسئول عنها إذا أراد استردادها تحَمُّل تكلفة الرَّفْع بالإضافة إلى مبلغ التَّصالُح المذكور.

مادة (١٠)

يُحظَر نقْل النفايات أياً كان مصدرها من مواقع رفْعِها إلى موقع معالجتها إلا عن طريق الشركات المرخَّصة والمصنَّفة لهذا الغرض. ويُراعَى في الترخيص لتلك الشركات أن تكون متخصِّصة في هذا المجال ولديها سجل تجاري ساري، وأن تكون لديها منشأة لتنظيف وتعقيم آلياتها ومركباتها المستخدَمة في عمليات النقْل.

ويجب أن تلتزم هذه الشركات عند قيامها بنقْل النفايات من مواقع رفْعِها ومعالجتها بالضوابط الآتية:

١- عدم خلْط أنواع النفايات أثناء نقْلها، وفي حال اختلاط أيٍّ منها يُمنع العمل على فصْلها عن بعضها أثناء عملية الفرْز والجمْع، وتأخذ صفة النفايات الأكثر خطورة وتُعامَل معاملَتها.

٢- عدم تجميع النفايات وحرْقِها في أماكن جمْعِها بدلاً من نقْلِها لأماكن المعالجة.

٣- الالتزام بنقْل النفايات المصرَّح لها بنقْلِها دون غيرها.

٤- عدم نقْل النفايات بأنواعها في غير الشاحنات المخصَّصة لذلك.

٥- أن تُثَبَّت على الشاحنة الناقلة للنفايات لافتات على الجانبين توضح الاسم التجاري للناقل باللغتين العربية والإنجليزية وسعة الشاحنة ونوعية النفايات المنقولة.

٦- أن تكون شاحنات نقْل النفايات مُعدَّة ومخصَّصة لهذا الغرض، مع ضرورة عمل صيانة دورية لها.

٧- أن تتوافر في شاحنات نقْل النفايات اشتراطات الأمن والسلامة وذلك باحتوائها على معدَّات لمكافحة الحريق، بالإضافة إلى احتوائها على نظام تتَبُّع المواقع الجغرافية (G.P.S).

٨- نقْل المخلَّفات في شاحنات تحتوي على صندوق مُحكَم قدر الإمكان، أو إذا كانت مفتوحة أن تغطَّى بطبقة سميكة من القماش تمنع تطايُر أو سقوط النفايات إثناء نقْلِها.

٩- إرفاق استمارة نقْل النفايات مع سائق الشاحنة، على أن تشمل معلومات عن نوع النفايات ووصْفِها ومُصدِرها وجهة معالجتها.

١٠- أن تكون مواصفات الشاحنات التي تنقُل النفايات مستوفية لشروط ومواصفات الإدارة العامة للمرور ومسجَّلة لديها.

١١- تلتزم الشركات المتخصِّصة بنقْل النفايات بأنواعها ومن مختلف مصادر إنتاجها إلى أماكن ردْمِها أو معالجتها في الأوقات التي تحدِّدها الإدارة المعنية.

مادة (١١)

أ- على الإدارة المعنية القيام بالإشراف المباشر والرقابة على طرق جمْع ونقْل النفايات بالتنسيق مع المنشآت والجهات ذات العلاقة، وتنظيم جمْع وفرْز النفايات بطرق تُسَهِّل إعادة تدويرها، وكذلك الإشراف على توفير الحاويات المناسبة لجميع أنواع النفايات في الأماكن التي تحدِّدها. ويجب أن تُراعَى في الحاويات الشروط والمواصفات الآتية:

١- أن تكون مصنوعة من مواد متينة ومقاوِمة للمياه والصدأ، وتحتوي على غطاء أو ساتر يمنع دخول الحشرات والقوارض والحيوانات الأخرى، وتمنع انسكاب المواد السائلة خلال التخزين أو التفريغ أو النَّقْل.

٢- أن تكون أعداد وأحجام الحاويات كافية لترْك وتجميع النفايات المنتَجة فيها.

٣- الحفاظ على نظافة الحاويات في جميع الأوقات.

٤- إغلاق الحاويات ذات الأغطية في جميع الأوقات.

٥- أن تكون الحاويات مزوَّدة بعجلات مع مقابض مناسبة بما يحقق السلامة للعاملين

خلال عملية السَّحْب والدَّفْع وتحريك الحاويات.

٦- تزويد الحاويات بأقفال لمنْعِها من الحركة عند الحاجة.

٧- وضْع لوحات تحذيرية على الحاويات، بالإضافة إلى وضع الأشرطة العاكسة في الجوانب وعلى حواف الحاويات.

٨- أية شروط أخرى تحدِّدها الإدارة المعنية.

ب- على الإدارة المعنية الإشراف على صيانة الحاويات من قِبَل الشركات المتخصِّصة للتأكد من تنظيف الحاويات أو غرف تجميع النفايات بشكل دوري في جميع الأوقات؛ لتجنُّب إيواء القوارض والحشرات ومنع عمليات نبْش النفايات وانبعاث الروائح الكريهة، ويكون تنظيف الحاويات وصيانتها من مسئولية الشركات المتخصِّصة بجمْع ونقْل ومعالجة النفايات.

ج- في حالة اتِّساخ الحاويات أو وجود تسرُّب أو عيب بها، يجب العمل على إصلاحها أولاً من قِبَل الشركات المتخصِّصة، أو استبدالها بحاويات أخرى بذات المواصفات، وتكون الشركة المتخصِّصة مسئولة أمام البلدية أو الأمانة المختصة عن الصيانة والاستبدال.

د- في أماكن تجميع أو ترْك النفايات يجب أن تراعي الإدارة المعنية قيام الشركة المتخصِّصة بإغلاق مناطق تجميع النفايات والمواد القابلة للتدوير عن طريق سياج واق، بحيث تكون هذه المناطق محجوبة ولا يمكن الوصول إليها من قِبَل العامة، واستخدام الحاويات وفْقاً لنوعية النفايات المخصَّصة لها، وعدم وضع أية نفايات خطرة داخل حاويات منطقة تجميع النفايات الأخرى.

مادة (١٢)

في حالة ارتكاب أية مخالفة لأحكام القانون أو هذه اللائحة يتم إزالتها بالطرق الإدارية، وفْقاً للإجراءات الآتية:

أ- بالنسبة للمخالفات الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٩) من هذه اللائحة، تُتَّبع الإجراءات الآتية:

١-على البلدية أو الأمانة المختصة إنذار مالك المركبة المهملة والخردة أو السكراب ضرورة رفْعِها خلال ٤٨ ساعة بوضع ملصق عليها أو خلال ٢٤ ساعة بالنسبة للمركبات المعروضة بقصْد البيع أو الإيجار في الشوارع والميادين والساحات العامة والأراضي الفضاء والشواطىء، على أن يكون لصْق الإنذار في مكان بارز على المركبة وبلون مميَّز، وذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للمرور لمعرفة بيانات مالك المركبة لإشعاره بضرورة رفْع المركبة من موقع المخالفة.

٢-تُرفع المركبة المهمَلة أو الخردة أو السكراب بعد انتهاء مدة الـ٤٨ ساعة في حالة

عدم استجابة مالكها، وتُرفع المركبات المعروضة للبيع أو الإيجار بعد انتهاء مدة الـ٢٤ ساعة المذكورة، ويجوز للبلدية أو الأمانة المختصة أن ترفع المركبة المخالِفة فوراً إذا كانت تسبِّب ضرراً أو خطراً على الصحة العامة أو المظهر العام أو كانت معيقة لأعمال صيانة طارئة لأيٍّ من الخِدمات العامة.

٣- عرْض المركبات الخردة والسكراب والمركبات المتروكة والمعروضة للبيع في المزاد العلني بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ الحجْز والإزالة.

٤- للبلدية أو الأمانة المختصة، وبعد مُضِي ثلاثة أشهر من تاريخ الحجْز وعدم تقدُّم مالك المركبة أو المسئول عنها لاستردادها وسداد المصاريف، أن تتصرف في تلك المركبات ببيعها بالمزاد العلني. وتقوم البلدية أو الأمانة المختصة بإخطار مالك المركبة أو المسئول عنها بطرحها للبيع عن طريق المزاد العلني، وعليها الإعلان عن المزاد العلني في صحيفتين يوميتين محليتين تصدران باللغة العربية، على أن تُدرَج فيهما أرقام التسجيل الخاصة بالمركبات المطروحة للبيع في المزاد وعددها ومواصفاتها.

٥- يتم تقدير مصاريف الرَّفْع من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة، إذا تم الرَّفْع من خلال تعاقُد الأمانة المختصة أو البلدية المختصة مع إحدى الشركات المتخصِّصة لهذا الغرض، وفْقاً للقيمة الفعلية للرَّفْع والحجْز من قِبَل الشركة نفسها.

ب- بالنسبة لمخالفة إلقاء أو ترْك أو تجميع النفايات أو فرْز أو معالجة النفايات في غير الأماكن المخصَّصة أو المرخَّصة لها، تُتَّبع الإجراءات الآتية:

١- يتم إخطار منتج أو ناقل النفايات بحسب الأحوال بضرورة تصحيح المخالفة بإزالتها فوراً.

٢- في حالة عدم الاستجابة تتم الإزالة الفورية لهذه النفايات من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة.

٣- يتم تقدير مصاريف الإزالة باحتساب مبلغ لا يقل عن ٨٠ ديناراً لكل شحنة لا تتجاوز ١٢ متراً مكعباً إذا تمت الإزالة من قِبَل البلدية أو الأمانة المختصة من خلال متعاقد معها لهذا الشأن. وفي جميع الأحوال يجوز التَّصالُح في هذه المخالفة بدفع ثُلُث الحد الأقصى للغرامة المقرَّرة قبل رفع الدعوى الجنائية، وثُلُثَي الحد الأقصى للغرامة المقرَّرة بعد رفع الدعوى الجنائية وقبل صدور حكم في الموضوع.

ج- طرق تحصيل مصاريف الإزالة:

١- في حالة البيع بالمزاد العلني للمركبات المهمَلة والخردة أو السكراب أو المركبات المعروضة للبيع أو الإيجار، يتم خصْم مصاريف الرَّفْع من مبلغ البيع وإيداع المتبقي

على ذمة المالك أو المسئول عنها إنْ وُجِد لدى البلدية أو الأمانة المختصة، وفي حالة عدم تغطية مبلغ البيع لمصاريف الرَّفْع، للبلدية أو الأمانة المختصة الرجوع على مالك المركبة أو المسئول عنها بالباقي من خلال مطالبته بدعوى تُرفع أمام القضاء بحسب الأحوال.

٢- في حالة طلب مالك المركبة المخالِفة استرداد مركبته يدفع المصاريف في خزانة الأمانة أو البلدية المختصة بالإضافة الى مبلغ التصالح.

٣- في حالة إزالة النفايات بالطريق الإداري يتم تحصيل مصاريف الإزالة بإخطار مُصدر النفايات أو مَن قام بترْكها أو فرْزها أو تجميعها بحسب الأحوال وذلك بضرورة دفْع المصاريف.

د- حالات الإعفاء:

لمدير عام البلدية أو الأمانة المختصة، بقرار منه وبعد موافقة الوزير، إعفاء من يعجِز عن سداد مصاريف الرَّفْع والإزالة، وذلك بناءً على طلب يقدَّم إلى البلدية أو الأمانة المختصة، مرفق به ما يفيد عجْزه عن سداد مصاريف الرَّفْع والإزالة، أو أية أسباب أخرى يُرفِقها في طلبه.

وزارة شئون الشباب والرياضة

قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تسجيل وقيْد ملخص النظام الأساسي
لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية
بوزارة شئون الشباب والرياضة

وزير شئون الشباب والرياضة:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨،

وعلى النظام الأساسي لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية،

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية لمؤسسي نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية،

وبناءً على عرْض القائم بأعمال الوكيل المساعد للرقابة والتراخيص،

قرر الآتي:

مادة (١)

يسجَّل نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية في سجل قيْد الهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والأندية الخاضعة لإشراف وزارة شئون الشباب والرياضة تحت قيْد رقم ٧٠ /٢٠١٩.

مادة (٢)

على القائم بأعمال الوكيل المساعد للرقابة والتراخيص تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير شئون الشباب والرياضة

أيمن بن توفيق المؤيد

صدر بتاريخ: ١٠ ربيع الأول ١٤٤١هـ

الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠١٩م

بيان بأسماء مؤسسي نادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية

١- ماجد جعفر محمد الثقفي
٢- سعود راشد محمد صليبيخ
٣- علي عبدالحكيم حسين الثقفي
٤- سيد محمد أحمد خليل
٥- حسن عبدالعزيز غلوم
٦- محمد أحمد غلوم حاجي
٧- حسين جاسم محمد علي
٨- سلمان راشد محمد صليبيخ
٩- سلمان محمد سلمان الذوادي
١٠- عبدالله محمد شكر الله القاسمي
١١- عبدالله عبدالرحمن جناحي
١٢- جاسم محمد الهاجري
١٣- فاطمة سيد عبدالحسين محمد
١٤- عبدالله عيسى أحمد تركي
١٥- محمد حسن محمد
١٦- فاطمة فردين علي محمد
١٧- رشا عبدالرحيم الأنصاري
١٨- هيثم ميرزا القصاب
١٩- سوسن مهدي صالح
٢٠- ملاك محمد جناحي

ملخص
النظام الأساسي
لنادي البحرين لسباق السيارات اللاسلكية

تأسس هذا النادي لأول مرة في عام ٢٠١٩، ومقره مدينة المنامة، وتم تسجيله بوزارة شئون الشباب والرياضة تحت رقم (٢٠١٩/٧٠) بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٩، طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة وتعديلاته، وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨.

ويهدف النادي إلى جمْع جميع المتسابقين والهواة تحت مظلة واحدة، بالإضافة إلى قيامة بإنشاء موسم سباقات محلي، وتمثيل مملكة البحرين في السباقات الإقليمية والدولية، والعضوية بالنادي أنواع هي:

١- عضو عامل.

٢- عضو تابع.

٣- عضو منتسب.

٤- عضو فخري.

ولكل منها شروط تضَمَّنها النظام الأساسي للنادي، كما أوضح إجراءات كسْب العضوية وإسقاطها وحقوق وواجبات الأعضاء.

وقد اشتمل النظام الأساسي على بيان أجهزة النادي وفي مقدمتها الجمعية العمومية، حيث نص على أن تتكون هذه الجمعية من الأعضاء العاملين المسدِّدين لاشتراكاتهم والذين مضت على عضويتهم العاملة ستة أشهر على الأقل حتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية.

وتجتمع الجمعية العمومية مرة كل عام في الموعد الذي يحدِّده مجلس إدارة النادي خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهاء السنة المالية.

وقد حدَّد النظام الأساسي اختصاص كل من الجمعية العمومية العادية والجمعية العمومية غير العادية.

ويدير شئون النادي مجلس إدارة مكون من رئيس وخمسة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية للنادي من بين أعضائها العاملين بالانتخاب السري المباشر، وتكون مدة مجلس الإدارة أربع سنوات من تاريخ انتخاب أعضائه. ويجوز إعادة انتخاب العضو مدة أو مدداً أخرى.

ونص النظام على اختصاصات محدَّدة لمجلس الإدارة أهمها إدارة شئون النادي وتصريف أموره وتوفير الفرص لأعضائه لممارسة مختلف أوجه النشاط المصرح بها قانوناً حسب نظامه الأساسي.

ونص النظام الأساسي على أن ينتخب مجلس الإدارة من بين أعضائه بمجرد تكوينه نائباً للرئيس وأميناً للسر وأميناً للصندوق، ولكل منهم اختصاصه المبيَّن بالنظام.

وتبدأ السنة المالية للنادي اعتباراً من الأول من شهر يناير وتنتهي في آخر شهر ديسمبر، وتتكون موارده من رسوم الالتحاق والاشتراك وحصيلة إيرادات المباريات والحفلات والتبرعات والهبات والإعانات التي تقررها وزارة شئون الشباب والرياضة. ويودع النادي أمواله النقدية في أحد المصاريف المعتمَدة، وتُعتبَر أموال النادي ملكاً له عند حدوث التصفية.

ونص النظام على أن يضع مجلس إدارة النادي اللائحة الداخلية والنُّظُم الكفيلة بتنظيم شئون النادي من النواحي الإدارية والمالية والفنية والصحية.

ويجب على مجلس إدارة النادي عرْض هذه اللائحة على الجمعية العمومية في أول اجتماع لها للاعتماد ومن ثم العمل بموجبها.

ونص النظام الأساسي على أن يقدم أعضاء النادي ما لديهم من شكاوٍ إلى أمين سر النادي، الذي عليه بعد التَّحَقُّق وسماع أقوال الشاكي أن يحيلها إلى مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها، وذلك خلال أسبوع من تاريخ تقديمها، وإبلاغ الشاكي بالقرار الذي اتَّخذه مجلس الإدارة وفقاً للائحة الداخلية للنادي وفي حدود أحكام النظام الأساسي للنادي.

ونص النظام على التزام الأعضاء باحترام أنظمة النادي وقرارات مجلس الإدارة والتعليمات التي يُصدرها في هذا الشأن.

ويُحظَر على النادي وأعضائه الاشتغال بالمسائل السياسية والدينية، كما يُحظَر على أعضاء النادي ومنتسبيه تناوُل أو تقديم أية مواد مسكرة أو مخدِّرة داخل المنشآت الرياضية التابعة للنادي.

ويعمل النادي في إطار السياسة العامة التي تضعها وزارة شئون الشباب والرياضة ويخضع لرقابتها. وتتناول هذه الرقابة فحْص أعمال النادي والتَّحَقُّق من مطابقتها للقانون والنظام الأساسي وقرارات الجمعية العمومية وتوجيهات الوزارة، على أن يتولى هذه الرقابة الموظفون الذين يعيِّنهم وزير شئون الشباب والرياضة لهذا الغرض بقرار منه.

ونص النظام الأساسي على جواز حل النادي إجبارياً أو إغلاقه إدارياً بصفة مؤقتة، وذلك في الحالات المنصوص عليها في المادة (١٠٥) من اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨.

ويطبَّق فيما لم يرد بشأنه نص بهذه اللائحة ما ورد باللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨.

مجلس المناقصات والمزايدات

إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر سبتمبر ٢٠١٩

إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، تنشَر المناقصات الآتية:

تقرير الترسيات الشهري

من: 01/09/2019 **الى:** 30/09/2019

أكاديمية الخليج للطيران

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	GAA-Q-070-19	مناقصة	تحديث نوع من برنامج تدريب الطيارين لجهاز المحاكاة لمواجهة أخطار غير متوقعة لسلوك حركة الطائرة أثناء الطيران	مشاريع المطار	1	CAE INC	82,940.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 82,940.000

الشركة العامة للدواجن

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	GPC - 2/2019	مناقصة	توريد أعلاف صيصان بياضة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GULF POULTRY COMPANY	*64,485.000	644,850.000	AED

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 64,485.000

المجلس الأعلى للصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RFP/SCH/006/2019	مناقصة	تعيين استشاري لإدارة مكتب المشاريع لمشروع الضمان الصحي - صحتي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	KPMG ADVISORY	2,979,000.000		
2	RFP/SCH/007/2019	مناقصة	تصميم برنامج الضمان الصحي الإلزامي للأجانب	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MARSH (BAHRAIN) CO	181,877.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 3,160,877.000

المخـازن المركزية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	SP/OK/PT-063/05/2019	مناقصة	طرف عازل لإدارة نقل الكهرباء	المواد والمعدات	1	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	56,304.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 56,304.000

جامعة البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	UOBQ/22/2018	مناقصة	مناقصة توريد أجهزة لكلية العلوم الصحية	المواد والمعدات	1	ANALYTICA ONE TRADING ESTABLISHMENT	11,500.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 11,500.000

حلبة البحرين الدولية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BIC/04/2019	مناقصة	خدمات التنظيفات لمباني ومرافق حلبة البحرين الدولية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GULF CITY CLEANING CO	1,163,747.000		
2	TB/27595/2019	مناقصة	سباق جائزة البحرين الكبرى لطيران الخليج للفورمولا وان 2019-2022	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	FORMULA MOTORSPORT LIMITED	7,500,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 8,663,747.000

ديوان الخدمة المدنية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	CSB/12/2017	مناقصة	مناقصة توفير اداري لدعم خدمات ادارة الأنظمة AIX	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYED GROUP W.L.L.	19,308.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 19,308.000

شركة البحرين للإستثمار العقاري

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	EDAMAH/FIN/045/2019	مناقصة	طلب خدمات تمويل لتطوير مشروع مواقف متعدد الطوابق في مجمع السلمانية الطبي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	المصرف الخليجي التجاري	4,500,000.000		
2	EDAMAH/ES/048/2019	مناقصة	أعمال استبدال السقف للمستودع رقم 4 في منطقة سترة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BANZTRADING & CONTRACTING	138,950.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 4,638,950.000

شركة تطوير للبترول

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RFP/Tatweer/223/2019	مناقصة	SUPPLY OF WATER CLARIFIER FLOCTREAT	النفط	1	ABDULLA YOUSIF FAKHROO & SONS CO	58,900.000		
2	TP-422-2019	مناقصة	SUPPLY OF CAMERON CHOKE VALVES - RFP/TATWEER/240/2019	النفط	1	NASS INDUSTRIAL SERVICES	58,236.000		
3	RFP/Tatweer/252/2019	مناقصة	توفير خدمات التدقيق	النفط	1	PRICEWATER HOUSE COOPERS	71,150.000		
4	TP-430-2019	مناقصة	SUPPLY OF ROSEMOUNT ANNUBAR FLOWMETER - RFP/TATWEER/242/2019	النفط	1	MANNAI TECHNICAL SERVICES	56,894.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 245,180.000

شركة مطار البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BAC/274/2018	مناقصة	عقد تشغيل وصيانة سنوي لانظمة التبريد، التهوية و الانظمة الميكانيكية	مشاريع المطار	1	AL SHIRAWI U.S CHILLERS LLC	4,362,410.000		
2	BAC/284/2019	مناقصة	توريد منتجات ومستلزمات المحارم الورقية وقطعها الاستهلاكية لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	MASKATI BROTHERS & COMPANY	856,516.500		
3	BAC/247/2018	مناقصة	خدمات التخلص و اعادة تدوير وجمع المخلفات الصلبة والسائلة لمطار البحرين الدولي	مشاريع المطار	1	AL TAWFEEQ MAINTENANCE SERVICES	285,462.660		
4	BAC/280/2019	مناقصة	توريد ملطفات ومعطرات الجو ومستلزماتها	مشاريع المطار	1	EVEREST TRADING & SERVICES CO	257,071.500		
5	BAC/290/2019	مناقصة	أعمال إعادة ترميم مبنى شئون الطيران المدني	مشاريع المطار	1	AL HAFEERA CONTRACTING CO	4,409,872.813		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 10,171,333.473

شركة نفط البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	T180096	مناقصة	توفير خدمة طويلة الأمد لتوفير صهريج السحب الفراغي في مناطق العمليات في الشركة	النفط	1	BAHRAIN MAINTENANCE AND DIVING SERVICES	1,833,291.000		
					2	MAHMOOD AKBAR ALI RIDHA CO. W.L.L	1,833,291.000		
						المجموع (د.ب.):	**3,666,582**		
2	Q102219 (53) (TSD)	مناقصة	توريد اجهزة لوحدة الهيدروجين رقم 1	النفط	1	HALDOR TOPSOE	*350,319.060	926,770.000	USD
3	(58) T190023	مناقصة	تقديم خدمات المعايرة والتصديق لمدة 5 سنوات لمحطات جسور الاوزان المثبتة في معمل التكرير.	النفط	1	AL HOTY ANALYTICAL SERVICES	99,000.000		
4	(39) T190014	مناقصة	توفير خدمات ضخ ونزح المياه	النفط	1	A.KARIM AL JAHROMI CONTRACTING	166,200.000		
					2	NASS INDUSTRIAL SERVICES	166,200.000		
						المجموع (د.ب.):	**332,400**		
5	T180123 (PCE)	مناقصة	التحول الرقمي لتكنولوجيا التشغيل	النفط	1	YOKOGAWA MIDDLE EAST CO	88,438.000		
6	Q103358	مناقصة	UPGRADE IBM POWER EIGHT (P8) RESOURCES	النفط	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	81,525.000		
7	TB/27279/2019	مناقصة	PROVISION OF BAPCO RELIABILITY AND INTEGRITY MANAGEMENT (BRIM) PHILOSOPHY TRAINING (L&D)	النفط	1	WORLEY PARSONS BAHRAIN WLL	95,093.000		
8	(16) Q102485	مناقصة	SLIDE VALVES REFURBISHMENT	النفط	1	TAPCOENPRO UK LTD	139,752.000		
9	(17) Q103384	مناقصة	REPLACE OBSOLETE ANALYZERS IN 2,3&4 SULPHUR RECOVERY UNIT INCINERATORS AND OFFGAS ANALYZERS AT 1 & 2 TAIL GAS TREATING UNITS	النفط	1	ANALYTICAL INSTRUMENTATION & MAINTENANCE SYSTEM	*573,966.918	1,518,431.000	USD

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 5,427,075.978

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BTB-18-10-1902	مناقصة	بيع واعادة تأجير محركات طائرات من نوع CFM LEAP 1A THRUST لطائرات الإيربباص A320NEO	الطيران	1	ROLLS ROYCE PARTNER FINANCE (RRPF)	*11,062,548.000	29,266,000.000	USD

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
2	BTB-19-06-1982	مناقصة	AVAYA TELEPHONY SYSTEM REFRESH FOR GULF AIR HEADQUARTERS AND GULF AIR WORLDWIDE CONTRACT CENTRE (WWCC)	الطيران	1	VIVA BAHRAIN	299,850.000		
3	TB/27219/2019	مناقصة	CARGO HANDLING AGENCY AT COCHIN AIRPORT (COK)	الطيران	1	BIRD WORLDWIDE FLIGHT SERVICES	60,890.000		
4	TB/27569/2019	مناقصة	DIRECT APPOINTMENT OF MEDICAL SUPPLIER GULF AIR MEDICAL REQUIREMENT	الطيران	1	ALJISHI PHARMACY	2,091.415		
					2	BAHRAIN PHARMACY	4,636.406		
					3	BAHZAD PHARMACY	17,033.162		
					4	GENERAL MEDICAL	812.670		
					5	GREEN INTERNATIONAL MEDICAL CO. - GIMCO	1,545.000		
					6	GULF PHARMACY	4,021.944		
					7	HAMAD TOWN PHARMACY	13.998		
					8	JAFFAR PHARMACY	27,426.209		
					9	MASKATI PHARMACY B.S.C CLOSED	1,155.660		
					10	MOHD FAKROO	8,837.400		
					11	NASSER PHARMACY	353.264		
					12	TYDEN PHARMACY	4,435.695		
					13	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	107,602.801		
					14	YMH PHARMACY	70,976.552		
						المجموع (د.ب.):	**250,942.176**		
5	BTB-18-07-1872	مناقصة	توفير مكعبات ثلج لمسافري درجة الصفر الذهبي و الدرجة السياحية	المواد والمعدات	1	BAHRAIN AIRPORT SERVICES COMPANY BAS	127,559.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 11,801,789.176

مجلس التنمية الأقتصادية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/25647/2018	مناقصة	التعاقد المباشر لشراء وتركيب مساحات إعلانية لمهرجان ربيع الثقافة 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	GROUP PLUS FOR ADVERTISING W.L.L	45,225.000		
					2	GULF MEDIA INTERNATIONAL	80,430.000		
					3	ENCYCLOMEDIA ADVERTISING CO	10,250.000		
						المجموع (د.ب.):	**135,905**		
2	TB/25876/2018	مناقصة	التعاقد المباشر مع الفرق للمشاركة في مهرجان ربيع الثقافة 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	IAG ENTERPRISES	210,203.500		
					2	ROTANA	154,160.000		
					3	BLUE ART PRODUCTION	131,600.000		
					4	ARABESQUE INTERNATIONAL	82,750.000		
					5	PLAYING FOR CHANGE	18,800.000		
						المجموع (د.ب.):	**597,513.500**		

مجلس التنمية الأقتصادية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
3	TB/27598/2019	مناقصة	تغطية الساحل الشرقي والغربي للولايات المتحدة الامريكية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	TRUCIAL STRATEGIC ADVISORS LLC	217,134.000		
4	TB/27543/2019	مناقصة	الفرق المشاركة في مهرجان ربيع الثقافة 2020	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ROTANA VIDEO AND AUDIO VISUAL CO.	170,000.000		
					2	IAG ENTERPRISES	101,508.000		
					3	THE MERCHANTS OF BOLLYWOOD PTY LTD	41,400.000		
						المجموع (د.ب.):	**312,908**		
5	TB/27666/2019	مناقصة	رعاية سباق BAHRAIN X RAID TEAM	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	X-RAID MOTORSPORT GMBH	579,900.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 1,843,360.500

مجلس الشورى

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/20280/2015	مناقصة	شراء تراخيص اضافية من مايكروسوفت	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYYED COMPUTERS	65,165.880		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 65,165.880

مجلس النواب

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/27660/2019	مناقصة	تجهيز قاعة مركز عيسى الثقافي لافتتاح دور الانعقاد السنوي الثاني من الفصل التشريعي الخامس	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SHOWTECH PRODUCTIONS W.L.L	39,060.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 39,060.000

مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/27636/2019	مناقصة	تقديم خدمات استشارية 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NASIR MUSA MUSTAFA QAMASH	36,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 36,000.000

معهد الإدارة العامة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BIPA/PRQ/THS/01/2019	مناقصة	طرح مناقصة لتوفير القاعات التدريبية للبرامج التدريبية للعام 2019م	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	WYNDHAM GRAND MANAMA	155,462.423		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 155,462.423

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	12/2018	مناقصة	ترميم وإعادة تهيئة مباني شمال المحرق	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED INTERIORS	2,261,514.000		

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
2	14/2018	مناقصة	ترميم وإعادة تهيئة لثمان مباني جنوب المحرق	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED INTERIORS	2,142,656.120		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 4,404,170.120

هيئة البحرين للسياحة و المعارض

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BTEA 125/2019	مناقصة	إنشاء، تصنيع، تسليم وتفكيك منصة العرض لمعرض لندن للسفر و السياحة 2019	المواد والمعدات	1	ORANGE MEDIA GROUP OMG	49,800.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 49,800.000

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	4675/2016/3100	مناقصة	أعمال محطات نقل الكهرباء جهد 66 كيلوفولت	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALFANAR COMPANY	19,553,892.408		
					2	AL BABTAIN CONTRACTING COMPANY	21,508,133.743		
					3	NESMA TELECOM & TECHNOLOGY CO. LTD.	14,597,019.458		
						المجموع (د.ب.):	**55,659,045.609**		
2	4604/2019/3100	مناقصة	المشروع التجريبي لاستخدام التيار المستمر المنخفض الجهد في المنازل	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MOTT MACDONALD	50,000.000		
3	PP--2018-259 FRSD	مناقصة	إعادة تأهيل و تحديث نظام التكييف لمبنى مركز التحكم في منطقة أم الحصم	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	1,119,266.606		
4	PM--2019-030 WTD	مناقصة	أعمال الصيانة الداخلية للخزانات الأرضية بمختلف محطات خلط المياه	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SAYED KADHEM AL DURAZI & SONS	146,697.600		
					2	HERTEL MSL CO. W.L.L	295,680.000		
						المجموع (د.ب.):	**442,377.600**		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 57,270,689.815

هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/27577/2019	مناقصة	جهاز راوتر للخط المباشر لسحابة امازون	المواد والمعدات	1	BAHRAIN TELECOMMUNICATIONS COMPANY	58,158.450		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 58,158.450

وزارة الإسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/19250/2014	مناقصة	COOPERATION BETWEEN CHINA AND BAHRAIN IN THE HOUSING SECTOR	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	CHINA MACHINERY ENGINEERING CORPORATION	259,727,811.437		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 259,727,811.437

وزارة الأشغال

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	CPD-18/0005	مناقصة	برنامج تنمية دول مجلس التعاون الخليجي لمملكة البحرين - مشروع مجمع الرعاية الاجتماعية بمدينة حمد رقم المشروع :16018-	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	كنار للتجارة والمقاولات / دار الخليج للتجارة والمقاولات	6,431,538.041		
2	BMD-18/0017	مناقصة	المقاولة الزمنية لإعمال الصيانة المدنية و الميكانيكية و الكهربائية لستين (2021-2019)	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	DAR AL KHALEEJ TRADING & CONTRACTING .WL	1,266,666.600		
					2	AL HAFEERA CONTRACTING CO	1,266,666.600		
					3	SARAYA CONTRACTORS CO	1,266,666.600		
					4	YOUSIF AL ZAYANI TRADING & CONTRACTING	500,000.000		
					5	SARAB CONTRACTING EST.	500,000.000		
					6	EUROPEAN CONSTRUCTIONS & MAINTENANCE	500,000.000		
						المجموع (د.ب.):	**5,299,999.800**		
3	BMD-19/0012	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة والصباغة لمدرسة الإمام الطبري الابتدائية للبنين -مدينة عيسى	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED CONTRACTING	116,744.027		
4	BMD – 19/0011	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة و الصباغة لمدرسة الرازي الابتدائية للبنين في منطقة الديه	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SARAYA CONTRACTORS CO	119,542.500		
5	SES-17/0046	مناقصة	خدمات الاستشارية لتصميم محطة معالجة مياه الصرف الصحي في المنطقة الجنوبية الغربية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	P2M MIDDEL EAST - FOREIGN BRANCH	287,790.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 12,255,614.368

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	MUN/CM/A01/2019	مزايدة	مزايدة لتشييد وتأجير وتشغيل اعلان من نوع علبة مضاءة وبرزما بمنطقة السيف بمحافظة العاصمة لمدة خمس سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDIA WAYS CO	376,709.090		
2	MUN/CMS/42/2018	مناقصة	خدمات استشارية لمشروع الواجهة البحرية للعاصمة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	DAR SSH INTERNATIONAL ENGINEERING CONSULTANTS	202,524.000		
3	RDS-18/0047	مناقصة	الخدمات الاستشارية للتصميم والإشراف على تنفيذ مشاريع تطوير الطرق المؤدية الى المدينة الرياضية (BISC) بالصخير	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ADVANCED CENTER FOR CIVIL ENGINEERING CONSULTANCY (ADEC)	1,659,430.000		
4	TB/27609/2019	مناقصة	مراجعة مخرجات تصاميم	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	AREP VILLE	*62,357.000	EUR	127,000.000
5	MUN/CM/04/2019	مناقصة	مناقصة خدمات شفط مياه المجاري لأمانة العاصمة لمدة أربع سنوات	المواد والمعدات	1	ORANGE CONTRACTING	192,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 2,493,020.090

وزارة التربية والتعليم

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/27667/2019	مناقصة	تنظيم مهرجان البحرين اولا 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PICO INTERNATIONAL	580,000.000		
2	M/3/2019	مناقصة	تسجيل ومزج أغاني حفل مهرجان البحرين اولا 2019	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	NADAWI PRODUCTION AND DISTRIBUTION AND EVENTS MANGEMENT	90,820.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 670,820.000

وزارة الداخلية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	03/2019	مناقصة	توفير الأدوية لوزارة الداخلية	المواد والمعدات	1	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	24,535.600		
					2	HAMAD TOWN PHARMACY	24,554.900		
					3	YOUSUF MAHMOOD HUSAIN	6,939.840		
					4	ALJISHI EST. W.L.L	4,053.200		
					5	BAHRAIN PHARMACY & GENERAL STORE	16,433.490		
					6	BEHZAD MEDICAL ESTABLISHMENT	7,610.780		
					7	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	44,900.514		
						المجموع (د.ب.):	**129,028.324**		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 129,028.324

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	MOH/128/2018	مناقصة	احتياجات البنية التحتية لمبنى ابراج الخير	المواد والمعدات	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	6,200.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 6,200.000

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	MOSD/RFP/2016-16	مناقصة	توفير أيدي عاملة لدور ومراكز الرعاية والتأهيل الاجتماعي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	HOME HEALTH CARE CENTRE W.L.L	25,760.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 25,760.000

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	HFR/08/2019	مناقصة	خدمات استشارية خاصة بتجهيز مكاتب وزارة المالية والاقتصاد الوطني لعشرة طوابق في مبنى الوزارة الكائن في المنطقة الدبلوماسية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	URBAN VISION CO. S.P.C	40,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 40,000.000

وزارة المواصلات والاتصالات

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	MTT/POST/01/2019	مناقصة	مناقصة طباعة الأوراق الحكومية الرسمية لمدة 4 سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	شركة المطبعة الشرقية	66,412.500		
2	MTT/HRD/05/2019	مناقصة	توفير التأمين الصحي لموظفي شئون الموانىء والملاحة البحرية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MEDGULF TAKAFUL	182,574.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 248,986.500

وزارة شئون الشباب والرياضة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RFPMYS/29/2018	مناقصة	عقد لصيانة الإنارة لمنشآت وزارة شئون الشباب والرياضة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	GLOBAL POWER SYSTEMS S.P.C	144,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 144,000.000

* مبلغ الترسية الأصلي بالعملة الأخرى.

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز البحرين للمستثمرين

إعلان رقم (٩٨٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ أشر أمين، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (أشر امين للأسهم ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢١٥١٣، طالبا تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: يوسف أختر أمين أحمد، وعبدالله أمين، و ASHER AMIN، و أفشان أمين الجين، وASHRAF AMEEN AHMAD.

إعلان رقم (٩٨٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مصنع البحرين للبوليسترين ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩١٢٧٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥٠٠،٠٠٠ (خمسمائة ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم آند إن القابضة ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٢٠٨٦.

إعلان رقم (٩٨٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ صلاح عبدالصاحب عبدالله علي الصائغ، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أزياء سي دايموند)، المسجلة بموجب القيد رقم ٥٧٩٦١-٩، طالباً تحويل فرع من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها،

وبرأسمال مقداره ٣،٠٠٠ (ثلاثة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صلاح عبدالصاحب عبدالله علي الصائغ، و VALIYA PEEDIKAYIL ABDUL RAHIMAN، و ABUBAKKAR VALIYA PEEDIKAYIL MUHAMMED.

إعلان رقم (٩٨٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ فاطمه محمد عبدالله محمد البنعلي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (حزمة الراحة للأدوات المنزلية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٨٩٢٦، طالبة تحويل الفرع الخامس من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فاطمة محمد عبدالله محمد البنعلي، و NOUFAL ALAMBATH PUTHANPURAYIL.

إعلان رقم (٩٨٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ خليل إبراهيم محمد إبراهيم الشقاق، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مطعم النجم التركي)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٢٩٦٩، طالبا تحويل الفروع أرقام ٢٢ و٢٣ و٣٣ من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٥٠٠ (خمسمائة) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: خليل إبراهيم محمد إبراهيم الشقاق، و CEM KARAALIOGLU.

إعلان رقم (٩٨٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ عبدالعزيز جاسم محمد علي صليبيخ، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (خط السماء لمقاولات البناء)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٠٧٧٣، طالبا تحويل الفرع الثاني من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: عبدالعزيز جاسم محمد علي صليبيخ، و GIREESH KUNIYIL.

إعلان رقم (٩٩٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (زترا الشرق الأوسط ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٥٢١٩، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٠،٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد/ JEAN ZEENNI .

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٩٩١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ بدرية عبدالعلي محمد الجشي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مجوهرات وصياغة أبوذيب)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٨٤٥٦، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: بدرية عبدالعلي محمد الجشي، و MUZAFFAR ALI، و SHAHID ALI.

إعلان رقم (٩٩٢) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى فرع بشركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه عائشة عبدالله بدر السادة، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فطائر بايد)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٣٢٦٩-٥، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى فرع بالشركة ذات المسئولية المحدودة المملوكة لكل من: عائشة عبدالله بدر السادة، ونجيب جاسم راشد جاسم المناعي.

إعلان رقم (٩٩٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ منال

مهدي سلمان سرحان محمد، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (باك مان للحلول)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٩١٨٨-٥، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: منال مهدي سلمان سرحان محمد، وMUHAMMED SHAMNAS PILAKKATTUVAYAL KUNI .

إعلان رقم (٩٩٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (الوطنية للاستثمار العقاري ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٩١٨١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وتصبح مملوكة لشركة (إم آند إن القابضة ذ.م.م).

إعلان رقم (٩٩٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (جاسم عبدالرحمن الزياني وأولاده ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢١٨٠٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥٠٠،٠٠٠ (خمسمائة ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم آند إن القابضة ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٢٠٨٦.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٩٩٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مصنع البحرين للإسفنج ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٧٩٤-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٥٠٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لشركة (إم آند إن القابضة ذ.م.م).

إعلان رقم (٩٩٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ علي سعيد صالح ملا أحمد محمد النعيمي، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (علي كود لخدمات البرمجة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٧٩٧٣-١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (٩٩٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (شاورما إكسبرس) المسجلة بموجب القيد رقم ٤٦٣٣٠-٢، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وتصبح مملوكة للسيد/ طارق إسحاق عبدالرحيم الكوهجي.

الدعوى رقم: ٢٠١٩/٣١

إعلان بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١)
المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩

المدعي: بنك البحرين الاسلامي ش.م.ب
وكيله: المحامي سلمان عبدالله صليبيخ
عنوان وكيله: برج الويند تاور، مكتب ٩٢ – الطابق التاسع – بناية رقم ٤٠٣ – شارع ١٧٠٥ – مجمع ٣١٧ – المنطقة الدبلوماسية.
المدعى عليها الأولى: الشركة المتحدة للإنشاءات العربية ذ.م.م
المدعى عليه الثاني Koorakkadan veera pillai abdusalam :
المدعى عليه الثالث Shaiju yoosaf kuttt :
آخر عنوان معلوم: شقة ٣٤، طريق ٣٦٢٢، مبنى ١٠٧٢ ،مجمع ٤٣٦، السيف.
المدعى عليه الرابع: صلاح يوسف عبدالحمن انجنير
المدعى عليه الخامس: إياد عبدالحميد محمد الخطيب
وكيلهم: المحامي عادل عبدالله بوعلي
عنوان وكيلهم: بناية البحرينية الكويتية للتأمين – الطابق السادس – مكتب ٦١ – المنطقة الدبلوماسية.

تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات المدعى عليهم الأول و الثاني والثالث المذكورين اعلاه بجدول مواعيد إدارة الدعوى رقم (١) المحرر بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩ كالتالي:

الاجتماع الأول بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً والمحدد لإستلام أطراف الدعوى جدول مواعيد إدارة الدعوى وإبداء الأراء حوله وبدء الأجل للأطراف لتقديم كافة الأمور المتعلقة بالدعوى وإثباتها من خلال تقديم مذكرات وأدلة وطلبات بإجراءات الإثبات.

الاجتماع الثاني بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الأجل لتقديم المدعى عليهم مذكرة الرد على لائحة الدعوى ونهاية الأجل لرد الدعوى وللدفع بعدم قبول الدعوى.

تاريخ ٨ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة الـ ٤ عصراً هو نهاية الأجل لتقديم إتفاق الأطراف على إختيار أعضاء هيئة تسوية النزاع.

الاجتماع الثالث بتاريخ ١١ ديسمبر٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الأجل لتقديم المدعي الرد على مذكرة المدعى عليه المقدمة في الاجتماع الثاني ونهاية الآجل لتقديم نص القانون الأجنبي الواجب التطبيق مع الترجمة.

تاريخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة الـ ٤ عصراً هو نهاية آجل تقديم طلبات الإدخال والتدخل والطلبات المتقابلة والعارضة.

الاجتماع الرابع بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الآجل لتقديم المدعى عليهم الرد على مذكرة المدعي المقدمة في الاجتماع الثالث ونهاية الآجل لتقديم تقارير الخبراء وجميع المستندات (إن وجدت) وتبادل مذكرات الرد حول كافة طلبات الإدخال والدعوى المتقابلة والطلبات العارضة (إن وجدت).

الاجتماع الخامس بتاريخ ٢ يناير ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً هو نهاية الآجل لتقديم كافة طلبات إجراءات الإثبات وتبادل مذكرات الرد حول تقارير الخبراء وجميع المستندات المقدمة في الدعوى.

الاجتماع الأخير بتاريخ ٩ يناير ٢٠١٩ الساعة ١٢ ظهراً محدد لتبادل مذكرات الرد حول طلبات إجراءات الإثبات (إن وجدت). ولإعلان الأطراف بموعد الجلسة الأولى أمام الهيئة.

لذا تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات المدعى عليهم الأول و الثاني والثالث المذكورين أعلاه بجدول اجتماعات إدارة الدعوى رقم (١) وبمواعيد حضور ممثله القانوني شخصياً أو وكيلاً عنه للاجتماعات إدارة الدعوى أمام مدير الدعوى بمقر الغرفة، وعنوانها: بناية البارك بلازا، الطابق الثالث، مبنى ٢٤٧، شارع ١٧٠٤، المنطقة الدبلوماسية، المنامة، مملكة البحرين ، وذلك عملاً بالقرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها غرفة البحرين لتسوية المنازعات بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩ ، ليعلم.

مدير الدعوى

لدى غرفة البحرين لتسوية المنازعات

قرار لجنة التثمين في الجلسة رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩

إن لجنة التثمين بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة قد قررت تثمين جزء من ملك السيد/ أنس بن أحمد جياش بن أبو يزيد عبدالخالق، الكائن في الجنبية، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٥/١١١٩٨، وذلك في جلستها رقم (١٢٢) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٦، بسعر -/٣٦ ديناراً بحرينياً (ستة وثلاثون ديناراً فقط) للقدم المربع للأرض، أي مايعادل ٣٨٧/٥٠٤ ديناراً بحرينياً (ثلاثمائة وسبعة وثمانون ديناراً وخمسمائة وأربعة فلس فقط) للمتر المربع.

وفي حالة الاعتراض، يرجى تقديم استئناف إلى إدارة الاستملاك والتعويض خلال خمسة وأربعون يوماً من تاريخ هذا الاشعار.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان اشعارً رسمياً للمالك وعلى المالك الاتصال بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني (شئون البلديات) بناية الذهب للإطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

مدير إدارة الاستملاك والتعويض

حمود بن إبراهيم آل خليفة